

WIPO/GRTKF/IC/53/INF/6

الأصل: بالإنكليزية

التاريخ: 24 سبتمبر 2026

اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور

الدورة الثالثة والخمسون
جنيف، من 16 إلى 25 سبتمبر 2026

صندوق التبرعات لفائدة الجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة: قرارات اتخذها المدير العام وفقاً للتوصية التي اعتمدها المجلس الاستشاري

مذكرة إعلامية من إعداد الأمانة

1. وافقت الجمعية العامة لليوبو على نظام صندوق التبرعات ("الصندوق") في دورتها الثانية والثلاثين، وعُدّل هذا النظام لاحقاً في الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية.¹ وترد التعديلات في المرفق الثاني للوثيقة WO/GA/39/11.

2. وتنص المادة 6(ط) من نظام الصندوق، بصيغتها المعدلة، على ما يلي:²

"يعتمد المجلس الاستشاري توصيته قبل نهاية دورة اللجنة التي يجتمع على هامشها. ويرد في هذه التوصية تحديد ما يلي:

"1" دورة اللجنة اللاحقة - وإن دعت الضرورة اجتماع (اجتماعات) الأفرقة - المقصودة بالدعم المالي؛

"2" طالبي الدعم الذين وافق المجلس الاستشاري على دعمهم بالأموال المتاحة في هذه الدورة للجنة و/أو اجتماع (اجتماعات) الأفرقة؛

"3" أي طالب دعم أو أكثر وافق المجلس الاستشاري مبدئياً على التوصية بدعّمه ولكن الأموال المتاحة غير كافية لدعّمه؛

"4" أي طالب دعم أو أكثر رُفض طلبه وفقاً للإجراء المذكور في المادة 10؛

"5" أي طالب دعم أو أكثر أُجل طلبه لإمعان البحث فيه في الدورة اللاحقة للجنة وفقاً للإجراء المذكور في المادة 10.

1 انظر (ي) الفقرة 218 من الوثيقة WO/GA/39/14.

2 انظر (ي) الوثيقة WO/GA/39/11، المرفق الثاني، الصفحتان 3 و4.

وينقل المجلس الاستشاري فوراً محتويات التوصية إلى المدير العام للويبو الذي يتخذ قراراً بناءً على التوصية. ويخطر المدير العام للويبو اللجنة فوراً وقبل نهاية الدورة الجارية على أي حال، عن طريق مذكرة إعلامية تحدد القرار المتخذ بشأن كل طالب دعم."

3. وعليه، تُبلغ هذه المذكرة الإعلامية اللجنة بالتقرير الذي اعتمده المجلس الاستشاري في ختام اجتماعه الذي عُقد على هامش الدورة الثالثة والخمسين للجنة، بما في ذلك التوصيات الواردة فيه. ويرد التقرير في مرفق هذه الوثيقة.

4. ووفقاً للمادة 6(د) من النظام، أحاط المدير العام علماً بمحتوى هذا التقرير واعتمد القرارات التي أوصى بها المجلس الاستشاري في الفقرة 5 من تقريره.

[يلي ذلك المرفق]

صندوق الويبو للتبرعات

المجلس الاستشاري

التقرير

1. عقد المجلس الاستشاري لصندوق الويبو للتبرعات لفائدة الجماعات الأصلية والمحلية المعتمدة ("الصندوق")، الذي عُيّن أعضاؤه، الذين تظهر أسماؤهم في نهاية هذا التقرير، بقرار من اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور ("اللجنة") أثناء دورتها الثالثة والخمسين، اجتماعه الثالث والأربعين في 23 سبتمبر 2026 برئاسة السيدة الهنوف الدباسي، عضو بحكم المنصب، على هامش الدورة الثالثة والخمسين للجنة.
2. واجتمع أعضاء المجلس الاستشاري وفقاً للمادتين 7 و9 من مرفق الوثيقة WO/GA/39/11.
3. وإذ يشير المجلس الاستشاري إلى المادة 5(أ) من مرفق الوثيقة WO/GA/39/11، أحاط المجلس علماً بالوضع المالي للصندوق كما جاء وصفه في المذكرة الإعلامية WIPO/GRTKF/IC/53/INF/4 المؤرخة 13 أغسطس 2026 والتي حددت أن المبلغ المتاح في الصندوق هو 2,315.21 فرنك سويسري في 13 أغسطس 2026. وأعرب المجلس الاستشاري عن قلقه البالغ لكون موارد الصندوق لا تزال شبه مستنفدة. وأعرب المجلس أيضاً عن أسفه إزاء أن مقدماً واحداً فقط من طالبي الدعم اللذين أوصى المجلس الاستشاري بدعمهما في إطار الدورة الثالثة والخمسين يمكنه الاستفادة من التمويل بسبب عدم توفر موارد كافية في الصندوق. وقد شجع المجلس بقوة الدول الأعضاء في الويبو وغيرها من الجهات المانحة المحتملة على زيادة المساهمة في الصندوق حتى يتسنى تنفيذ توصيات المجلس الاستشاري بتمويل كاف، ودعا كذلك الدول الأعضاء في الويبو إلى النظر في وسائل تمويل بديلة.
4. وأكد المجلس الاستشاري مجدداً تقديره للمساهمات الأخيرة التي تلقاها الصندوق، والتي قدمتها على التوالي حكومة أستراليا في 18 نوفمبر 2025، ومساهمون مجهولون استجابةً للدعوة التي وجهتها الرئيسة المشاركتان للجنة لتقديم تبرعات خلال دورتها الحادية والخمسين.
5. واعتمد المجلس الاستشاري التوصيات التالية استناداً إلى النظر في قائمة طالبي الدعم كما تظهر في المذكرة الإعلامية WIPO/GRTKF/IC/53/INF/4، فضلاً عن محتوى الطلبات الخاصة بطالبي الدعم، ووفقاً للمادة 6(ط) من مرفق الوثيقة WO/GA/39/11:

"1" الدورة القادمة المقصودة بالدعم المالي وفقاً للمادة 5(هـ) هي:
الدورة الرابعة والخمسون؛

"2" طالبا الدعم اللذان وافق المجلس الاستشاري على ضرورة دعمهما من حيث المبدأ، في انتظار توافر الأموال الكافية (حسب الأولوية):

السيدة ريبكا إيكبرغ

السيد باباغنا أبو بكر

"3" طالب الدعم الذي أُجل طلبه ليمعن المجلس الاستشاري النظر فيه حتى الدورة القادمة للجنة:

لا يوجد

"4" طالب الدعم الذي ينبغي رفض طلبه:

لا يوجد

وسيحال مضمون هذا التقرير والتوصيات التي يتضمنها إلى المدير العام للويبو عقب اعتماده من جانب أعضاء المجلس الاستشاري وفقاً للفقرة الأخيرة من المادة 6(ط) الواردة في مرفق الوثيقة WO/GA/39/11.

حُزّر في جنيف، بتاريخ 23 سبتمبر 2026

أسماء أعضاء المجلس الاستشاري لصندوق الويبو للتبرعات:

الرئيسة: السيدة الهنوف الدباسي، نائبة رئيس اللجنة الحكومية الدولية المعنية بالملكية الفكرية والموارد الوراثية والمعارف التقليدية والفولكلور، عضو بحكم المنصب، [متفق عليها]

وحسب الترتيب الأبجدي الإنكليزي:

السيد محمد نور الدين أسندوه، وزير مستشار، البعثة الدائمة للجمهورية التوغولية لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف [متفق عليه]

السيدة جيسيك فوريرو، ممثلة منظمة إيكوهومانيتا [متفق عليها]

السيد جوني هادلي، سكرتير أول، البعثة الدائمة لولايات ميكرونيزيا الموحدة في جنيف [متفق عليه]

السيد آرون جونز، ممثل قبائل تولاليب في إدارة الشؤون الحكومية بواشنطن [متفق عليه]

السيدة محبات كماليتدن، سكرتيرة ثانية، البعثة الدائمة لجمهورية كازاخستان لدى منظمة التجارة العالمية في جنيف [متفق عليها]

السيد تاداشي كيتانكا، خبير رئيسي في مجال حقوق المؤلف الدولية، وكالة الشؤون الثقافية، اليابان [متفق عليه]

السيدة إيلين آنا سولبرغ، ممثلة مجلس شعب سامي [متفق عليها]

السيدة كريستينا فييرا ماتشادو ألكسندر، مستشارة في مجال الملكية الفكرية، البعثة الدائمة للبرازيل لدى منظمة التجارة العالمية والمنظمات الاقتصادية الأخرى في جنيف [متفق عليها]

[نهاية المرفق والوثيقة]